

# قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم ( 420 ) لسنة 2016 بتأسيس شركة /نפט الشمال شركة مساهمة خاصة قطرية 2016 / 420

عدد المواد: 3

فهرس الموضوعات

المواد

وزير الاقتصاد والتجارة،  
بعد الاطلاع على قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم ( 11 ) لسنة 2015،  
وعلى عقد تأسيس الشركة، ونظامها الأساسي الموثقين بموجب محضري التوثيق رقمي ( 56367 ( ، ) 56369 ) بتاريخ 09/11/2016م.  
قرر ما يلي:

المواد

المادة 1

يُرخص للمؤسسين الواردة أسماؤهم في عقد التأسيس، والنظام الأساسي، المرفقين، أن يؤسسوا ( شركة مساهمة خاصة قطرية ) باسم شركة /نפט الشمال برأس مال مصرح به قدره ( 5,000,000,000 ) دولار أمريكي، ورأس مال مصدر قدره ( 1,000,000 ) دولار أمريكي، وفقاً لأحكام المادة ( 207 ) من قانون الشركات التجارية رقم ( 11 ) لسنة 2015م.

المادة 2

على المؤسسين الالتزام بأحكام القوانين المعمول بها في الدولة، وأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي المرفقين بهذا القرار. وتلتزم الشركة بأحكام قانون الشركات التجارية المشار إليه، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس والنظام الأساسي.

المادة 3

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية  
الميزان - البوابة القانونية القطرية